

فقه الجنایات من التأهيل الفقهی ٨١ عامر بهجت - الصيد

عامر بهجت

الصيد ايه الاخوه الكرام يكون في الحيوان غير المقدور عليه. حيوان شارد او يعني حيوان متواوش. يصيد له غزال يصيد له امامه اما حيوان بين يديك فلا يحل بالصيد لابد من الذكاء ما ينفع تضربه. عندك مثلا حوش - [00:00:00](#)

فيه اغnam ورحت تصيدها وهل تحل بذلك؟ لا اذا ماتت بالصيد لا تحل لانه مقدور عليها. اذا الصيد هو اقتناص الحيوانات المتواوشة غير المقدور عليه ومقدور عليه لازم فيه ذكاء - [00:00:19](#)

الصيد عندنا بالنسبة لالة الصيد لا يصح الصيد الا باحد امرین. اما الة حادة كالسهم او بجارحة معلمة. الجارحة الحيوان اللي يستعمل في الصيد اما من ذوات المخالب من الطيور كالصقر الان يصيدون بالصقر - [00:00:37](#)

او من السبع ذوات الانيات كالكلب. لكن بشرط يكون معلم. معلم معنى اذا ارسل استرسيل واذا زجر انزجر تمام؟ ويشترط في بعض الحيوانات انه اذا امسك لا يأكل هذا مشترط في الكلب لكن مثلا في الطير لا يشترط - [00:00:56](#)

الصائد لابد ان يكون مسلما او كتابيا لا تحل اذا صاد الصيد صاده مجوسى ولا وثنى لا لا يحل الثاني ان كن عاقلا وقاددا كيف قاصد؟ واحد قاعد يتمن حاط له مثلا - [00:01:18](#)

دائري يتمرن عليها في الصيد واطلق باسم الله طخ الا كان في حمامه جات وعدت فاصابها وهو من قصد الصيد اصلا فهل يحل له ان يأكل هذه الحمامه؟ لا. لانه غير قادر. كذلك يشترط التسمية ان يقول باسم الله عند ارسال السهم او الجارحة. واما - [00:01:35](#)

ماء الحيوان المصيد فلا بد ان يكون حيوانا مأكولا. لو انه صادر مثلا نمر يأكله لا يأكل - [00:01:57](#)